مَن نذر أن يطيع اللّٰه فليطعه ، ومَن نذر أن يعصيَه فلا يعصِه

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ».

[صحيح] [رواه البخاري]

قال النبي صلى اللّٰه عليه وسلم: من نذر أن يطيع اللّٰه بالمستحب من العبادات البدنية والمالية فعليه بالوفاء بما التزمه، كمن نذر أن يصوم يومًا أو أن يتصدق بشيءٍ، وكذلك إذا كان النذر معلقًا بأمر، كرجوع غائب أو شفاء مريض أو تمام صفقة، فعليه أن يفي بالنذر إذا تحقق الشرط، ومن نذر أن يعصي اللّٰه فلا يجوز له الوفاء بما التزمه من المعصية، كالسرقة أو السب أو التصدق بمال غيره.

معاني الكلمات

نذر ألزم نفسه بما لا يجب عليه ابتداءً.

http://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/65935